

## المبحث السابع

# نقد المعارضات الفكرية المعاصرة ل الحديث الجسasse



## المطلب الأول

### سوق حديث الجساسة

عن عامر بن شراحيل الشعبي، أنه سأله فاطمة بنت قيس -أخت الصحاحي- بن قيس - وكانت من المهاجرات الأولى، فقال: حذبني خدينا سمعته من رسول الله ﷺ لا تُنادي إلى أحد غيره.

قالت: «لَيْنِ شَيْتَ لِأَفْعَلَنَّ، فَقَالَ لَهَا: أَجَلٌ؛ حَدَّثَنِي ..». فذكرت له قصة بأبيها من زوجها، واعتدادها عند ابن أم مكتوم، ثم قالت:

«فَلِمَّا انْقَضَتِ عَلَيَّ، سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صُفَّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي طُهُورَ الْفَوْمِ، فَلِمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَهُ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «لَيْلَزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَنْذِرُونَ لِمَ جَمِعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمِعْتُكُمْ لِرَهْبَةِ وَلَا لِرَهْبَةِ، وَلَكُنْ جَمِيعَكُمْ لَأَنَّ تَوْبِيَّا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصَارَائِيًّا، فَجَاءَهُ قَبَائِعُ، وَأَسْلَمَ، وَحَذَّنِي خَدِيبَةٌ وَافِقُ الَّذِي كَنْتُ أَحَدُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدِّجَالِ؛ حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَخْرَيَّةٍ مَعَ ثَلَاثَيْنَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجَلَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَنْجُ شَهْرًا

في الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَوْا<sup>(١)</sup> إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَقْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ<sup>(٢)</sup> السَّفِيفَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ<sup>(٣)</sup> كَثِيرُ الشَّعْرِ، لَا يَذَرُونَ مَا قَبْلَهُ مِنْ دُبِّرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، قَالُوا: وَيْلَكَ! مَا أَنْتَ؟

فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَاسَةُ.

قَالُوا: وَمَا الْجَسَاسَةُ؟

قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْظُلُّكُمْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّبَّرِ؛ فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالأشْوَاقِ.

قَالَ: لَمَّا سَمِّيَتْ لَنَا رَجُلًا؛ فَرَفَقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَهُ؛ قَالَ: فَأَنْظُلْفَنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّبَّرِ؛ فَإِذَا فِيهِ أَغْرِقُمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قُطُّ خَلْقًا، وَأَشَدُّهُ وِنَافًا، مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلَى عُنْقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَتَيْهِ بِالْحَدِيدِ.

فَقَالَتْ: وَيْلَكَ! مَا أَنْتَ؟

قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبَرِي، فَأَخْبِرُونِي: مَا أَنْتُمْ؟

قَالُوا: نَحْنُ أَنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِيفَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اسْتَلَمْ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَقْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَفْرِيَهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْنَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعْرِ لَا يَذَرُ مَا قَبْلَهُ مِنْ دُبِّرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالَتْ: وَيْلَكَ! مَا أَنْتَ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَاسَةُ، فَقَالَتْ: وَمَا الْجَسَاسَةُ؟ قَالَتْ: اغْمِدُوكُمْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّبَّرِ<sup>(٤)</sup>؛ فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالأشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزِعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ تَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَهُ.

(١) أَرْفَوْا: يَقَالُ أَرْفَاتُ السَّفِيفَةِ: إِذَا قَرِيَّنَا مِنَ الشَّطَّ، وَالْبَرْوَضُ الَّذِي تَشَدُّ فِيهِ الْمَرْفَأُ، انْظُر «النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ»، ٢٤١/٢.

(٢) أَقْرَبُ بِضمِ الرَاءِ: سُفُن صَفَارَ تَكُونُ مَعَ السُّفُنِ الْكَبَارِ كَالْجَنَابِ لَهَا، يَنْصُرِفُ فِيهَا الرِّكَابُ لِتَقْبِيَاهِ حَوَالِهِمْ، وَاحِدَهَا: قَارِبٌ، وَجَمِيعُهُ: قَارَابٌ؛ وَأَقْرَبُ فَهُوَ صَحِيفٌ؛ وَلَكِنَّ خَلَفَ الْقَارَابِ، وَقَبْلَهُ:

أَقْرَبُ السَّفِيفَةِ: أَدَانِيهَا، وَمَا قَارَبَ الْأَرْضَ مِنْهَا، انْظُر «شَرْحُ التَّوْرِي عَلَى صَحِيفَ مَسْلَمٍ»، ٦٢٨/١.

(٣) أَهْلَبُ: أي كثيرةُ الشَّعْرِ، ذَبَّرُ الصَّفَّةِ لَأَنَّ الدَّابَّةَ تَقْعُدُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأَلْثَنِ، انْظُر «النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ»، ٦٢٥/٥.

(٤) الدَّبَّرُ: خَانُ التَّصَارِي، جَمِيعُهُ: أَذْيَارٌ، انْظُر «الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ» (ص٥٠٦).

فقال: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِي بَيْسَانٍ<sup>(۱)</sup>; فَلَّمَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِرُ؟ قال:  
أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا: هَلْ يَثْمِرُ؟ فَلَّمَا لَه: نَعَمْ، قَال: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا يَثْمِرَ.  
فَقَال: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحْرَيْةِ الطَّبْرِيَّةِ؛ فَلَّمَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِرُ؟ قال: هَلْ  
فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ؛ قَال: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ.  
فَقَال: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ رُغْرُغٍ<sup>(۲)</sup>; قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخِرُ؟ قال: هَلْ  
فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ فَلَّمَا لَه نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا  
يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا.

فَقَال: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأَمْمَيْنِ؛ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ، وَنَزَّلَ  
يَثْرَبَ، قَال: أَفَإِنَّهُ الْعَرَبُ؟ فَلَّمَا: نَعَمْ، قَال: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرَنَاهُ: أَنَّهُ قَدْ  
ظَهَرَ عَلَى مِنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ، وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ! فَلَّمَا: نَعَمْ.  
فَقَال: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي: إِنِّي أَنَا الْمُسِيحُ!  
وَإِنِّي أُوْشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرُجَ، فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْعَ فَرِيَةً  
إِلَّا هَبَطَتْهَا؛ فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةٍ غَيْرَ مَكَّةَ وَطَبِيَّةً، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِي عَلَيَّ كُلَّنَاهُمَا، كُلَّمَا  
أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً أَوْ وَاحِدَةً مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكُ بَيْهِ السَّيْفُ صَلَّنَا يَصْدِنِي  
عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا».

قالت -أي: فاطمة بنت قيس-: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -وَطَعَنَ بِمَخْصَرِهِ<sup>(۳)</sup>-  
فِي الْمُبَتَّرِ: «هَذِهِ طَبِيَّةٌ! هَذِهِ طَبِيَّةٌ! -يَعْنِي: الْمَدِينَةَ- أَلَا هَلْ كَنْتَ  
حَدَّثْنَكُمْ ذَلِكَ؟»، فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، «فَإِنَّهُ أَغْبَبَنِي حَدِيثُ تَبِيمٍ أَنَّهُ وَاقِفٌ الَّذِي  
كُنْتُ أَحَدُّكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمِّ؛ لَا،

(۱) بَيْسَانٌ: مِنْ أَرْضِ الْأَرْدَنِ، بَهَا عَيْنٌ وَمِاءٌ. انْظُرْ «مَعْجمَ الْبَلْدَانِ» (۲۰۲/۲).

(۲) عَيْنُ رُغْرُغٍ: عَيْنٌ بِالشَّامِ مِنْ أَرْضِ الْبَلْقَاءِ، انْظُرْ «النَّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (۲/۷۴۹).

(۳) بِمَخْصَرِهِ: مَا يَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ كَالْتَّصَا وَنَحْوِهِ، وَمَا يَأْخُذُهُ الْقَلْبُ يُشَبِّهُ بِإِذَا خَطَبَ،  
انْظُرْ «الْقَامِسَ الْمُخْبِطَ» (ص/ ۴۹۲).

بَلْ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ<sup>(١)</sup>! مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ!  
وَأَوْمَأَ بِيدهِ إِلَى الْمَشْرِقِ.

قالت: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) من قبل المشرق ما هو: لفظة (ما) زائدة صلة للكلام، ليست بنافية، والمراد إثبات أنه في جهة المشرق، انظر «شرح صحيح مسلم» (٣٣/١٨).

(٢) أخرجه مسلم في (ك: الفتن وأثرها على الأئمة)، باب: قصة الجئاسة، رقم: ٢٩٤٢.

## الطلب الثاني

# سوق المعارضات الفكريّة المعاصرة

## ل الحديث الجسّاسة

تنقسم مواقف المخالفين من المعاصررين بما ذُكر عليه هذا الحديث إلى موقفين<sup>(١)</sup>:

الموقف الأول: من ذهب إلى ردّ الحديث ضمناً لا تصرি�حاً.

الموقف الثاني: من ردّه تصرิحاً.

فأما الموقف الأول: فيتمثل في كلٍّ من ردّ الأحاديث الدالة على خروج الدجال وطعن فيها بعامة؛ فردّ تلك الأحاديث يلحق بها من باب أولى «حديث الجسّاسة»<sup>(٢)</sup>.

وأما الموقف الثاني: فأول من علمتْ تولى ردّ هذا الحديث صراحة: (محمد رشيد رضا)، مجلّساً عليه بأوفارِ من المعارضات من كلامي الرواية والدرایة.

فكان مما قاله في هذا الحديث:

«إنَّ روایة الرسول ﷺ عن تمیم الدّاری إنَّ سلیم سندُها من العلل: هل

(١) «دفع دعوى المعارض العقلني» (ص/ ٤٦٠).

(٢) وعلى هذا؛ فكلٌّ من طوائف الجهمية والخوارج، وجماعات من المعتزلة، هم من يأتى القبول بدلالة حديث الجسّاسة.

تجعل الحديث ملحاً بما حَدَثَ به النبي ﷺ من تقاء نفسه، فُيجزم بصدق أصله،  
قياساً على إجازته أو تقريره للعمل إذ يدلّ [على] حلٍ وجوازه؟  
والظاهر لنا أنَّ هذا القياس لا محلٌ له هنا، والنبي ﷺ ما كان يعلم  
الغيب؛ فهو كسائر البشر يحمل كلام الناس على الصدق؛ إذا لم تُفْتَ به شبهة،  
وكثيراً ما صَدَقَ المنافقين والكُفَّار في أحاديثهم، وحديث العُرَبَيْنِ<sup>(١)</sup> وأصحاب  
بشر معونة<sup>(٢)</sup> ممَّا يدلُّ على ذلك، وإنما كان يعرف كذب بعض الكاذبين بالوحى،  
أو بعض طرق الاختبار، أو أخبار الثقات، ونحو ذلك من طرق العلم البشريّ،  
ولأنَّما يمتاز عن غيرهم بالوحى، والعصمة من الكذب، وما كان الوحي ينزل إلا  
في أمر الدين، وما يتعلَّق بدعويته وحفظه وحفظ ما جاء به؛ وتصديق الكاذب ليس  
كذباً ..<sup>(٣)</sup>.

وممَّا قاله أيضاً:

.. هل يجب أن تكون حكايته ﷺ لما حَدَثَ به تميم تصديقاً له؟ وهل  
كان ﷺ معصوماً من تصديق كلٍّ كاذب في خبر؛ فـيُعَدُّ تصديقه لحكاية تميم دليلاً  
على صدقه فيها؟ وـيُعَدُّ ما يردُّ عليها من إشكالٍ وارداً على حديث له حكم  
المعروف؟ .. إنَّ ما قالوه في العصمة لا يدخل فيه هذا، فالْمُجْمَعُ عليه هو  
العصمة في التَّبَلِيلِ عن الله تعالى، وعن تمام عصيانه بعد النُّبوة .. وتصديق  
الكاذب لا يُعَدُّ ذنباً ..<sup>(٤)</sup>.

وممَّن تَسَجَّعَ بعده على منواله: (محمد أبو رية)، وسيأتي نصُّ كلامه -قربياً-.  
وجاء بعده (أبو الأعلى المودودي) فنَبَّأَ الحديث بأنه «أسطورةٌ وَوَهْمٌ»!

(١) رواه البخاري في (ك: الوضوء)، باب: أبواب الإبل والدواب والغنم ومرابضها، رقم: ٢٣٣، ومسلم  
في (ك: القسامة)، باب: حكم المحاربين والمرتدين، رقم: ١٦٧١.

(٢) آخرجه البخاري في (ك: المغازى)، باب: غزوة الرجيع، ورعل، وذكوان، وبشر معونة، رقم: ٤٠٨٨،  
ومسلم في (ك: المساجد ومواضع لصلاة)، باب: استحباب الفتوت في جميع الصلاة، رقم: ٦٧٧.

(٣) «مجلة المنار» ٩٧/٩٧.

(٤) «تفسير المنار» ٤٩٥-٤٩٧.

وقال: إنَّ الْأَمْرَ الَّذِي تَحَقَّقَ فِيهِ: أَنَّهُ (أسطورة) هُوَ ذَلِكُ الْوَهْمُ الَّذِي يُؤَكِّدُ أَنَّ الدِّجَالَ مُحْبُوسٌ فِي مَكَانٍ مَا<sup>(١)</sup>.

وآخر من علمته كتب في هذا الحديث يرثه د. حاكم المطيري في كتابه «دراسة لحديث الجساسة، وبيان ما فيه من العلل في الإسناد والمتن».

قلت: ومن المتحقق علمه بين نقاد الحديث صحة إسناد حديث فاطمة بنت قيس، وبراءة متنه مما يُستنكر، وإن كان فيه ما قد يُستشكَّل على بعض الأذهان، ولا أعلم حتى ساعتي هذه من ردّه وظعن فيه من الأئمَّة المعتبرين قدِيمًا أو حديثًا؛ بل البخاريُّ مع إعراضه عن إخراجِه، واكتفائه بإخراجِ حديث جابر الوارد في ابن صيَّاد<sup>(٢)</sup>؛ سالِكًا في ذلك نوعًا من مسالك الترجيح: قد صرَّح بصحته، كما سيأتي عليه البيان تفصيلًا في موضوعه من هذا البحث.

وكذا صرَّح بصحته غيرُ واحدٍ من أئمَّة الحديث، منهم:

الترمذيُّ في قوله: «حسن صحيح غريب»<sup>(٣)</sup>.

وصحَّحه الدارقطنيُّ<sup>(٤)</sup>، وابن عبد البر<sup>(٥)</sup>، بل عده أبو نعيم الأصبهانيُّ من الأحاديث المتفق على صحتها<sup>(٦)</sup>؛ بل لا تكاد ترى مُصنفًا في علوم الحديث إلا مُثُلَّ به على رواية الأكابر عن الأصغر، لرواية النَّبِي ﷺ ما سمعه عن تميم للضَّحابة.

وعلى هذا؛ كان النَّظر مُتَوجَّهًا إلى ما ثَوَرَه (رشيد رضا) وغيرُه على هذا الحديث من معارضات عقلية، فكان أبرز ما وجدناه منهم عليه من نقادات مُنتظمَّة في المعارضات التالية:

(١) «الرسائل والسائل» لأبي الأعلى المودودي (٤٧/١)، نقلًا عن «زوايا في وجه السنة» (ص/٢١٠).

(٢) سيأتي تخرجه قريباً.

(٣) «جامع الترمذى» (٤/٥٢١).

(٤) «المختلف والمختلف» للدرقطني (٢/١٥٨).

(٥) «الاستذكار» (٨/٣٣٣).

(٦) «حلية الأولياء» (٨/١٣٦).

المعارضة الأولى: أنَّ الدَّواعي مُتوافرة لاستفاضة هذا الحديث لو كان حقيقةً، ورواية الأحاديَّة من النَّاس له مَطْئَة قوَّةٌ لنَكاريَّه.  
وفي تقرير هذا الاعتراض، يقول (رشيد رضا):

«من علل الحديث: أنَّه من الأحاديَّات التي تَسْوَر الدَّواعي على نقلها بالشَّواطِر، لغراوة موضوعه، ولاهتمَّ النَّبِي ﷺ به، وجمعه النَّاس له، وتحديثه به على المُنْبَر، واستشهاده بقول تَعْمِيم على ما كان حَدُّثَهُ به قبل إسلامه، ولسماع جمهور الصَّحابة له منه ﷺ، فمن غير المعقول ألا يُروى إلَّا آحاديَّاً؛ ويؤيُّده امتناع البخاري عن إخراجِه في «صحيحه»، لشَّدَّة تحرِّيه...»<sup>(١)</sup>.

المعارضة الثانية: على فرض صحة الواقع، فإنَّ النَّبِي ﷺ لم يُقْرَرْ تَعْمِيمًا على كلِّ حدِيثه، وأنَّ في إبطاله ﷺ لبعض حدِيثه نَزَعًا للثقة من باقيه، وعلى فرض تصدِيق النَّبِي ﷺ لكلِّه، فليس هو مَعْصومًا من تصدِيق الكلبة.

ولتقرير هذه الاعتراض المترفع إلى اثنين، استشهدَ (رشيد رضا) بكلام للطَّبَّيِّبي مفاده: أنَّ ظاهر قوله ﷺ: «أَلَا إِنَّهُ فِي بَغْرِ الشَّامِ، أَوْ بَغْرِ الْيَمَنِ؟ لَا، بَلْ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ...»، يدلُّ على تصدِيقه لـتَعْمِيم أول الأمر، ثمَّ كُوشيف ﷺ في موقفه بائناً في جهة المشرق، وليس في أحد البحرين، فأعقبَ (رشيد رضا) هذا التَّقْلُل عنه بقوله:

«إِنَّ نَفْيَ النَّبِي ﷺ لبعض قولِ تَعْمِيم يُبطل الثَّقَةَ بِكُلِّهِ، ويحصر عجَّبه ﷺ في شيءٍ واحدٍ منه لا يُعرَفُ بالرأيِّ، وهو موافقُه لما سبق إخباره به ﷺ من ظهور الدُّجَالِ، وكونِه لا يدخل مَكَّةً ولا المدينة، وإنْ بقى الإعجاب مَمَّا ذُكرَ منه في مَحَلِّه...»<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ انتقلَ إلى تقرير الشَّبهة الثانية في عدم عصمتِه ﷺ من تصدِيق الكاذب، وقد سَبَقَ كلامه في أصحابِ الموقف الثاني من حديث الجساسة، فأغنى عن إعادةِه هنا.

(١) «تفسير المنار» (٤١٠/٩).

(٢) «تفسير المنار» (٤١٣/٩).

**المعارضة الثالثة:** أنَّ الحِسْنَ يَقْضي بِعَدْمِ صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَبِيَانِ ذَلِكَ: أَنَّ الْجَزِيرَةَ الَّتِي رَفَأَ إِلَيْهَا تَمِيمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَصْحَابَهُ سَفِينَتِهِمْ لَنْ تَعْدُ أَنْ تَكُونَ فِي إِحْدَى الْبَحَارِ الْمُحِيطَةِ بِالْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَوِ الْقَرِيبَةِ مِنْهَا، وَكُلُّهَا قَدْ مَسَحَهَا عُلَمَاءُ الْبَحَارِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَنَةِ سَمْسَحاً؛ فَلَوْ صَحَّ وُجُودُ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ، وَوُجُودُ الدَّجَالِ فِيهَا: لَتَوَافَرْتْ هَمَمَهُمْ عَلَى نَقْلِ ذَلِكَ، وَلَعْرَفَهُ النَّاسُ.

وَفِي تَقْرِيرِ هَذَا، يَسْأَلُ (شِيدَ رَضَا) سُؤَالَ مُسْتَنْكِرٍ:

«أَيْنَ هَذِهِ الْجَزِيرَةُ الَّتِي رَفَأَ إِلَيْهَا تَمِيمٌ وَأَصْحَابَهُ فِي سَفِينَتِهِمْ؟ إِنَّهَا فِي بَحْرِ الشَّامِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ؛ كَمَا فِي الْلَّفْظِ الْمَرْفُوعِ –إِنْ صَحَّ الْحَدِيثُ–؟ أَيْ: فِي الْجَهَةِ الْمُقَابِلَةِ لِسَوَالِحِ سُورِيَّةِ مِنَ الْبَحْرِ الْمُتَوَسِّطِ، أَوِ الْجَهَةِ الْمُجَاوِرَةِ لِشَواطِئِ الْيَمَنِ مِنَ الْبَحْرِ الْأَحْمَرِ؛ وَكُلُّ مِنَ الْبَحْرِيْنِ قَدْ مَسَحَهَا الْبَحَارَةُ فِي هَذِهِ الْأَزْمَنَةِ سَمْسَحاً، وَجَابُوا سَطْحَهُمَا طَوْلًا وَعَرْضًا، وَقَاسُوا مِيَاهَهُمَا عُمْقاً عُمْقاً، وَعَرَفُوا جَزَائِرَهُمَا فَرِداً فَرِداً؛ فَلَوْ كَانَ فِي أَحِيَّهُمَا جَزِيرَةٌ فِيهَا دِيرٌ، أَوْ قَصْرٌ خُبْسٌ فِيهِ الدَّجَالُ، وَلَهُ جَسَّاسَةٌ فِيهَا تُقَابِلُ النَّاسَ، وَتَنَقْلُ إِلَيْهِ الْأَخْبَارَ: لَعْرَفَ ذَلِكَ كُلُّ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

وَمُثْلُهُ (مُحَمَّدُ أَبُو رَيْهَةَ)، لَكُنْ بَنْرَةُ الْمُسْتَهْزِئِ قَالَ: «الْعَلَى عُلَمَاءِ الْجَغْرَافِيَّا بِيَحْثُونَ عَنْ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ، وَيَعْرُفُونَ أَيْنَ مَكَانَهَا مِنَ الْبَحْرِ! ثُمَّ يَخْبُرُونَنَا؛ حَتَّى نَرَى مَا فِيهَا مِنْ غَرَائِبِ الَّتِي حَدَّثَنَا بِهَا سَيِّدُنَا تَمِيمُ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . . .»<sup>(٢)</sup>. أَمَّا (مُحَمَّدُ الْغَزَالِيُّ)، فَقَدْ عَبَرَ عَنْ هَذِهِ الْمُعَارِضَةِ نَفْسِهَا بِأَسْلُوبِهِ الْأَدْبَرِيِّ الْمَعْهُودِ، قَاتِلًا:

«وَهَاكُمْ مَوْقِفًا آخَرَ مِنْ وَاعِظٍ يَحْبُّ الْحَكَائِيَّاتِ، وَيَسْتَنْصِفُ النَّاسَ بِمَا تَحْوِي مِنَ الْعَجَابِ! قَالَ: إِنَّ الدَّجَالَ مُوْجَدٌ الْآنَ فِي إِحْدَى الْجُزُرِ بِبَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، مُشَدُّدُ الْوَثَاقِ، وَقَدْ رَأَهُ تَمِيمُ الدَّارِيُّ بَعْدَمَا غَرَقَ فِي السُّفِينَةِ الَّتِي كَانَ يَرْكِبُهَا هُوَ وَصَاحِبُهُ، وَتَحَادَثُوا مَعَهُ، وَهُوَ عَلَى وَشكِ الْخُروجِ»

(١) «تَفْسِيرُ الْمَنَارِ» (٤٩٤/٩).

(٢) «أَصْوَاتُ عَلَى الْسَّنَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» (صِنَاعَةٌ/١٨٣ - ١٨٣) هَامِشُ رقم [٢٢].

وقد حدثت بذلك فاطمة بنت قيس في سياق طوبي!

قال لي طالب يسمع الدرس: هل يمكن أن نذهب في رحلة إلى هذه الجزيرة؟ لنرى الدجال؟

قلت له: وماذا تفعل برأفيته؟ الدجالون كثيرون، وإذا تحضنت بالحق تجوت منهم، ومن كبارهم عندما يخرج!

قال: ألم يزُر أحد هذه الجزيرة بعد تميم الداري؟

فأثرت السُّكوت، وحرقت الطَّالب عن الموضوع بلباقة.

إنَّ أساطيل الرُّومان، والعرب، والترك، والصلبيين؛ تجوب البحر الأبيض المتوسط والأحمر من بضعة عشر قرناً، ولم ترْ هذه الجزيرة؛ وفي عصرنا هذا ظَرِقَ كُلُّ شَبَرٍ في البر والبحر، والتقطت صوراً لأعمق المحيطات عن طريق الأقمار الصناعية، فأين تقع هذه الجزيرة؟!..<sup>(١)</sup>

المعارضة الرابعة: أنَّ الحديث معارضٌ بقول النبي ﷺ: «لا تأتي مائة سنة على الأرض نفس منفوسه اليوم»<sup>(٢)</sup>:

فلو كان الدجال موجوداً وقتها لهلَك قبل تمام المائة، ولعارض ما ثبت قطعاً من خروجه قبيل الساعة.

يقول محمد العشيمين (ت ١٤٢١هـ) في تقرير هذه المعارض: «ثبتت في «الصَّحِيحَيْنِ» عن النبي ﷺ قال: إِنَّهُ عَلَى رَأْسِ مائةِ سَنَةٍ، لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ هُوَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ أَحَدٌ»، فإذا ظَبَقْنَا هذا الحديث على حديث تميم الداري رض، صار معارضًا له؛ لأنَّ ظاهر حديث تميم الداري رض أنه أنَّ هذا الدجال يبقى حتى يخرج، فيكون معارضًا لهذا الحديث الثابت في الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

(١) «السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث» (ص/ ٢٠٣-٢٠٤).

(٢) آخر جملة في صحيحه (برقم: ٢٥٧٣).

(٣) «مجموع فتاوى ورسائل العشيمين» (٢/ ٢٠).

المعارضة الخامسة: أنَّ في طلب النَّبِيِّ ﷺ تأييد رَجُلٍ من أهل الكتاب لِمَا  
كان يحدُث به: حَطُّ من شأنه، واستغناه بتصديق الله تعالى له في القرآن الكريم:  
يقول (جعفر السُّبْحانِي): «إِذَا كَانَ رَجُلٌ هُوَ أَعْلَمُ الْأَمَّةَ، فَكُتُبَاهُ هُوَ الْمَهِيمُ  
عَلَى جَمِيعِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ . . إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَمَا هِيَ الْحَاجَةُ لِلْحَصُولِ  
عَلَى تَأْيِيدِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ لِصَحَّةِ كَلَامِهِ؟! وَهَذَا يَحْظُّ مِنْ شَانِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُتُبِهِ  
الْمُنْزَلِ، فَتَمِيمُ الدَّارِيِّ أَبْجُوجُ إِلَى تَأْيِيدِ النَّبِيِّ ﷺ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) «الْحَدِيثُ بَيْنَ الرِّوَايَةِ وَالدِّرَائِيَّةِ» (ص/١٩١).

المطلب الثالث  
دفع المعارضات الفكرية المعاصرة  
عن حديث الجسasse

اما عن المعارض الأول: وهو دعوى رد الحديث لعدم استفاضته، مع توفر الدّواعي لذلك، فالجواب عنه:

أن تلك الدّواعي لنقل الحديث متوارثًا كما قررها (رشيد رضا) لا توجّب أن يكون الحديث كذلك من جهة واقع الرواية، فإن عددًا من الترويات قد توفرت لها ذات الشروط لم تبلغنا بالتوارث، هي مع ذلك بما يقرُّ (رشيد رضا) بصحّتها بلا شكّ، مثل خطبة حجّة الوداع، وقد كانت في جمٍّ لم يعرف الإسلام مثله عدداً في عهد النّبوة، ومع ذلك لم يروها إلّا آحاد قلائل.

فإن قيل: قد يُستشكّل على هذا الجواب أمور، منها:

أن أهل الأصول على أنّ خبر الواحد فيما تتوافر الدّواعي على نقله، إذا انفرد الواحد بروايته عن باقي الخلق لم يقبل؛ لكون الدّواعي على نقله متوفرة عقلاً وظبيعاً، إما لغرابته، وإما لتعلقه بأصلٍ من أصول الدين، ولم يخالف في هذا إلّا الإمامية، فقالوا بقبوله<sup>(١)</sup>.

---

(١) انظر «الستصنفي» للغزالى (ص/١١٤)، و«المحضرن» للرازى (٤/٢٩٢)، و«روضة الناظر» لابن قدامة (١/٣٠٠)، و«الإحکام» للأمدي (٢/٤١)، و«البحر المحيط» للزرکشى (٦/١٢٣).

وحدث الجسامة هذا يُشِّهِدُ أن يكونَ من هذا النوعُ الذي تتوافرُ الدَّواعي  
لنقله عن جمِعٍ لا عن فردٍ، فهي خطبة عامةٌ، خصَّها النبي ﷺ بالنداءِ، وحضرها  
جمُعٌ من المسلمينِ رجالاً ونساءً، وقد حَوتَ من أعاجيبِ الأخبارِ ما حَوتَ.  
والذي أزاه سديداً في ردِّ هذا الاستشكال، أنْ يُقالُ:

ليس الحديثُ غريباً فرداً كما تَوَهَّمَهُ مَنْ رَدَّ الحديثَ، فقد شاركَ فاطمة بنت  
قيسٍ في روایتها هذه الحادثة بعْضُ أصحابِ النبي ﷺ، حيث قال ابن حجر عند  
شرحه للحديث: «قد تَوَهَّمَ بعضُهم أَنَّهُ غريبٌ فردٌ، وليس كذلك، فقد رواه مع  
فاطمة بنت قيس: أبو هريرة، وعائشة، وجابر»<sup>(١)</sup>.  
والتحقيقُ عندي أَنَّ الحديثَ قد تابعَ فاطمةً في اثنانِ من الصَّحابةِ لثلاثةِ  
كما قال ابن حجر، أعني بالاثنينِ: أبي هريرة، وعائشة؛ فاما جابر فلا يثبتُ عنه؛  
وتفصيل ذلك في الآتي:  
أَمَا حديثُ أبي هريرة رض:

فقد جاءَ من طريقِ مجالدِ بن سعيد عن الشعبيِّ في آخرِ روایته لحدثِ  
فاطمة بنت قيس، يقولُ فيه الشعبيُّ: «.. فلقيتُ المحررَ بنَ أبي هريرة، فحدثَهُ  
حدثُ فاطمة بنت قيس، فقالَ: أَشَهُدُ عَلَى أَبِي أَنَّهُ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَتُكَ فاطمةً،  
غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّهُ نَحْوُ الْمَشْرُقِ»<sup>(٢)</sup>.

ومجالدِ بن سعيد هذا وإن كان ضعيفاً في الأصل<sup>(٣)</sup>، لكنَّ تابعَهُ عن  
الشعبيِّ: سليمانُ بنَ أبي سليمانِ الشيبانيِّ<sup>(٤)</sup>، وهو ثقةٌ حافظٌ، حدَثَهُ في غنىٍّ عن  
متابعِهِ ثقةٌ، فضلاً عن مثليِّ مجالدِ.

(١) فتح الباري٦ لابن حجر (٣٢٨/١٣).

(٢) أخرجه أحمد في «المستدر» ٥٨/٤٥، رقم: ٢٤١٠٠، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٥١٠/٧،  
رقم: ٣٧٦٣٦، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٩٣/٢٤، رقم: ٩٦١.

(٣) انظر «الضعفاء الصغير» للبخاري (ص/١٣٠)، و«المحروجين» لابن حبان (١٠/٣)، و«الكامل»  
لابن عدي (١٧-١٣/١٠).

(٤) كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٩٢/٢٤، رقم: ٩٦٠، وابن منه في «الإيمان» ٢/٩٥٠،  
رقم: ١٠٥٧) بحسبِ إيه.

وكذا المُحرّر في روايته عن والده أبي هريرة رض تحدّثه بما في حديث فاطمة، قد جاء له شاهدٌ عن أبيه من طريق: محمد بن أبي بكر المقدّمي، عن سعد بن زياد، عن نافع مولى حمنة، عن أبي هريرة رض: أنَّ الرَّبِيعَ رض استوى على المنبر، فقال: حدَّثني تميم الدَّارِي، فرأى تميماً في ناحية المسجد، فقال: قُمْ يا تميم، فحدَّث النَّاسُ بما حدَّثني، فقال: كُنَّا في جزيرة في البحر ... . وذكر حديث الجَسَّاسة<sup>(۱)</sup>.

وهذا إسناد وإن لم يكن بالمتين<sup>(۲)</sup>، لكن يصلح مثله مقوياً لحديث المُحرّر بن أبي هريرة؛ ويتحصل من ذلك ثبوت حديث تميم في الجَسَّاسة عن أبي هريرة رض.

#### وأمام متابعة عائشة رض:

فقد جاءت من نفس طريق مجالد بن سعيد السَّابق آخر رواية الشَّعبي، حيث ورد فيه مع سؤاله للمُحرّر عن حديث فاطمة: سُؤاله لمحمد بن القاسم عن قصة تميم، فكان جوابُ محمدٍ له بقوله: «أشهدُ على عائشةَ أنها حَدَّثتني كما حدَّثتك فاطمة...»<sup>(۳)</sup>.

وكما الحال في رواية المُحرّر، قد صَحَّت هذه الفقرة عن عائشةَ من نفس

(۱) أخرجه أبو يعلى بهذا الإسناد كما في «البداية والنهاية» لابن كثير (۱۴۷/۱۹)، وأبو عوانة في «مسند»، ۹۸/۲، رقم: (۱۷۹۳).

(۲) فإنَّ سعد بن زياد وإن ذكره ابن حَبَّان في «الثقافت»، قال فيه أبو حاتم (۴/۸۳): «يكتب حديثه، ليس بالمتين».

ونافع مولى حمنة، ترجم له البخاري في «تاريخه» (۸/۴۵-۸۴)، وابن أبي حاتم (۸/۴۵۳-۴۵۴) ولم يذكر فيهما حكماً، وذكره ابن حَبَّان في «الثقافت»، ولم يذكر سماعًا عن أبي هريرة، فلا يُدرِّي أسماع منه ألم لا.

(۳) أخرجه أحمد في «المسند» (۴۵/۵۸)، رقم: (۲۴۱۰)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (۷/۵۱۰)، رقم: (۳۷۶۳۶)، والطبراني في «المعجم الكبير» (۲۴/۳۹۳)، رقم: (۹۶۱).

طريق سليمان الشيباني، غير أنَّ المسئول فيه ليس محمدًّا بن القاسم -كما في رواية مجالد بن سعيد- بل عبد الرَّحمن بن أبي بكر، وهو الصحيحُ في إسناده<sup>(١)</sup>.

وأمّا عن متابعة جابر بن عبد الله<sup>(٢)</sup>:

فالصواب أنَّ لا أصل لها في هذا الحديث عنه! فلست أرأه إلَّا من تحاليل الوليد بن جميع<sup>(٣)</sup> وأوهامه، إذ جعلَه عن أبي سلمة عن جابر<sup>(٤)</sup>، والصواب المعروف في أنه: عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس كما قال الدارقطني<sup>(٥)</sup>; وقد نصَّ ابن عديٍ على أنَّ الوليد لم يتابع عليه، وعده من مناكيره<sup>(٦)</sup>، واستغريه ابن كثير جداً<sup>(٧)</sup>.

فلا وجهٌ عندي لاكتفاء ابن حجر<sup>(٨)</sup> والألباني<sup>(٩)</sup> بظاهر هذا الإسناد لتحسينه وهو بهذا التَّحْوِي من العِلَّة<sup>(١٠)</sup>.

(١) فإنَّ رواية أسباط بن محمد عن سليمان الشيباني، كما في «مشكل الآثار» للطحاوي (٧/٣٨٩)، رقم: (٢٤٤٧) و«الإيمان» لأبن منه (٢/٩٥)، رقم: (١٠٥٧)، وأسباط يقىء ثبت في الشيباني.

أثَّ ما جاء في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٤/٣٩٢)، رقم: (٩٦٠) من طريق محمد بن فضيل عن سليمان الشيباني أنَّ المسئول في الحديث هو عبد الله بن أبي بكر الصديق؛ ففضلاً عن كون أسباط أوthon من محمد بن فضيل، فتكون نسبة حديث عائشة إلى عبد الرَّحمن أرجح من هذه الجهة، فإنَّ عبد الله بن أبي بكر ثُوفيق مُبكرًا في سنة (١١٦هـ)، أي قبل أن يسمع الشبيه الحديث من فاطمة إبان خلافة معاوية، فكيف يلتقي الشبيه وساله عن حديث فاطمة؟! عبد الرَّحمن بن أبي بكر قد عاش بعد (٥٣هـ)، فته سمع الشبيه، فللم بهذا أن ذكر عبد الله وهم من ابن فضيل.

(٢) الوليد بن عبد الله بن جميع (ت: ١٦٠هـ)، قال ابن حبان في «المجموعين» (٣/٧٨): «كان معنٌ ينفرد عن الآيات بما لا يُشبه حديث الثقات، فلما فحش ذلك منه بطل الاحتجاج به، وكان يحيى بن سعيد لا يحدِّث عنه»، وقال أحمد: «ليس به يأس»، ولذا قال ابن حجر في «التقريب»: «صدقون بهم، ورمي بالتشكيع».

(٣) آخرجه أبو داود في «سننه» (ك: الملاحم، باب: في خبر الجاسسة، رقم: ٤٣٢٨).

(٤) «الليل» للدارقطني (١٣/٣٩٦).

(٥) «الكامل في الفتن»، لأبي عدي (١٠/٢٦٧).

(٦) «البداية والنهاية» (١٩/١٣٦).

(٧) «فتح الباري» (١٣/٤٠٦).

(٨) «قصة المسيح الدجال» (من ٨٧/٨٧).

(٩) علِّيَّ أنَّ الألباني قد ضعَّف إسناد حديث جابر هذا في «ضعف سنن أبي داود».

ومُحَقِّل القول: أنَّ خبرَ تميمٍ عليه السلام ليس غريباً تفرَّدت به صحابيَّةً - كما تَوَهَّمَ من أنكره من المعاصرين - بل شهدَ لصديقه من الصَّحابة أبُو هريرة، وعائشة، وناهيك بهذين إمامَة في الحفظ والدين.

فكان حَقُّ الحديث أن يُعرَف بالشهرة لا الغُربة<sup>(١)</sup>، والمُشهور من الحديث مَقْبُولٌ في ما تَوَافَرَ الدَّواعي إلى نقله، حتَّى الحنفية قبِلُوه في ما تَعَمَّ به البلوى، مع أنَّهم يُشترطون فيه التَّواتر خلافاً للجمهور، فحكمُ المُشهور عندهم حكمُ التَّواتر في هذا الباب<sup>(٢)</sup>.

ولعمري؛ إنَّ الواحدَ من أولاء الصَّحَّابِ الْكَرَامِ عليهم السلام، لتكتفي شهادته على نفيه في ما سمعه أو رأه من نبيِّ صلوات الله عليه وسلم لتصدِّقه فيه، ولو كان عجيبَ المُخْبَرِ، واسعَ المُعْضَرِ، فكيف باتفاقِ ثلاثتهم على رواية نفسِ المَشْهُدِ؟ ثُمَّ كيف لو رواه أكثرُ من هؤلاء، لكنَّ لم تَتَّصلَ بنا روايتهم من جهةِ التَّدوين؟!

ولذا قال ابن حجر: «ذَلِكَ ورُوَدُهَا عَلَيْنَا مِنْ رِوَايَةِ عائشةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وأبِي هريرة، وجابر وغيرهم عليهم السلام، عَلَى أَنَّ جَمَاعَةَ آخَرِينَ رَوَوْهَا، وَإِنْ لَمْ تَتَّصَّلْ بِنَا رِوَايَتُهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

هذا كُلُّهُ مِمَّا يُنْفِي عن فاطمة تُهْمَةَ التَّوَهِيمِ أو الْخَلْطِ في ما رَوَتْهُ من قَصَّةِ تميم عليه السلام. فليبت شعرِي؛ كيف بعد ذلك يُقال في مثلها أنها وَهَيَّتْ في حفظها لحديثِ نبِيِّها إلى دركَ التَّخلِيطِ بين خطبة سمعتها منه عليه السلام على المنبر حينَ حَدَثَ

(١) وانا انكمل هنا عن طبقة الصحابة لا بن دونهم.

اما دعوى الالباني في كتابه «قصة المسيح المُجلَّ» (ص/٨٢)، في قوله عن هذا الحديث: «اعلم انَّ هذه القصَّةُ صحيحةٌ، بل متوافرةٌ .. ، فلا أدرى وجه حكميه هذا عليه بالتواتر، ولو عمَّ فرضي متابعيَّة لفاطمة عليها السلام، ولا أعلم أحداً سبقَ إلى ذلك.

(٢) انظر «بدائع الصنائع» للكاساني (١٤٧/١).

(٣) «الأسلمة الفاتحة بالأجرية اللاحقة» لابن حجر (ص/٢٧).

عن الدجال<sup>(١)</sup>، وقضية مستقلة سمعتها عن تميم؟ .. كما يزعم أحد الباحثين<sup>(٢)</sup>.

أي غفلة هذه بلغت صاحبها أن يسمع كلام يسرده قصاصون يؤنس به سأعييه، ثم يتسبب ما سمعه بظهوره إلى المقصوم<sup>ﷺ</sup>؟ أليس هذا الحرف بعينه؟ هل يعلم صحابي وقع في مثل هذا الخلط المثير بين خبرين متباهين، بل التخل على النبي<sup>ﷺ</sup> ما لم يقله! وبهذه الصورة الفجة الدالة على اختلاط صاحبها بشدید غفلة؟!<sup>(٣)</sup>

أي عاقل يجيز أن تقع مثل تلك الفجوة في مثل ما أدعى عليها، وقد راكمت في عين حديثها من قرائن الحفظ، ومحاشتها لتفاصيل أحداه، ما يتبيّن عن شدید تباهٍ منها في الإخبار، وسيحيل أي احتمال لخلط الأخبار؟.

فلقد ذكرت فاطمة<sup>رض</sup> أنها سمعت بأذنها النداء للصلوة، وأنها إنما ذهبت إلى المسجد تُجبيه، حتى ذكرت مكان جلوسها بتدقيق! ثم شرعت في وصف مشهد ما رأته من حركات النبي<sup>ﷺ</sup> قبل كلماته، وكيف ضحك بده خطابهم، وماذا قال للناس تسكيناً لارتباعهم، وكيف أنَّ الجمع كان منه جراء خبر سُرٌّ به، ثم هو بعد سرد ما جرى من تفاصيل القضية، استشهدَ فاطمةً ومن معها من

(١) وهذا أصل هذا الحديث صريح عن عذة صحابة في «الصحابيين» وغيرهما، وحديث فاطمة فيه رواه عنها الشعبي عن رسول الله<sup>ﷺ</sup> قال: «إله لم يكن نبيٌّ فَلْأَلاَّ وقد حُلِّيَ الدَّجَالُ، وَإِنَّهُ فِيْكُمْ إِنَّمَا، وَإِنَّهُ يَطْأُ الْأَرْضَ كُلُّهَا غَيْرَ طَبِيعَةٍ» أخرجه ابن راهويه في «مستدر» (٢١٩٥/٥)، رقم: (٢٣٦٠) والنساني في «السنن الكبرى» (٤٢٤٥)، رقم: (٤٢٤٥).

(٢) أعني به حاكم الطبرى، رئيس حزب الأئمة بالكورت، في بحث له اكتفى بشرئف ملخصه على موقعه الرسمى، وقد عنونه بـ«دراسة لحدث الجساسة، وبيان ما فيه من الميل في الإساند والتأنّن»، بعد أن اعتذر مجلـة كلية الشريعة بجامعة الكورت من نشره لطوله، ورفضت خذلان المجلـات العلمـية الشـعرـودـية والمـصرـية تحـكيـه ونشرـه لـجلـة «صـحـيـحـ مـسـلـمـ» كما يذكر الباحـثـ نفسهـ فيـ تـقـدـمهـ بـعـدـ ذلكـ.

(٣) فإن قيل: قد وقع منها الخلط في حديثها المشهور عن المبتوة، ونسبتها إلى النبي<sup>ﷺ</sup> أنه نهى عنها السُّكُنَى والتفقة فـيقال في رد هذا الإيراد: أنَّ ما وقع من فاطمة في حديث المبتوة يائيه أن يكون عن سوء فهم عنه<sup>ﷺ</sup>، لا عن سوء حفظ عنه، بمعنى: أنها نقلت ما فهمته منه خيراً عنه، في حين أنَّ النبي<sup>ﷺ</sup> لم يعني بكلامه لها التعميم، فكأنها عممت كلامه وحده التخصيص، وأطلقته وحده التقييد.

الحضور بـ: «ألا هل كنت حَدَّثْتُكُمْ ذلك؟»، فذكرت إجابتهم له بـنعم، ثم أَنَّه  
خَتَّم خطبته إعجاًباً بحديث تميم أَنَّ واقف ما حدثهم به قبل عن الدجال، لتنبيه  
هذا السرّ العجيب بما رأته من إشاراته بيده الشريفة إلى مكان خروجه.

فمثل هذا لا يكون أبداً عن لهم، لا يكون إلّا عن تعمّد اختلاق! وقد  
برأ الله فاطمة عليها السلام أن تقع في مثله؛ وقد علمنا متابعة غيرها لها فيه.

وكان من جليل فهم ابن القييم لأنماط الخطاب ودلائله، أن جعل ما  
حدثت به فاطمة دليلاً في نفسه على صدق خبره، وفضل روایته، كما في قوله:  
«إذا شئت أن تعرِّف مقدار حفظها وعلميها، فاعرِّفه من حديث الدجال الطويل  
الذى حدث به رسول الله ﷺ على المنبر، فوعته فاطمة وحفظته، وأدّته كما  
سمعته، ولم يُنكِّره عليها أحدٌ مع طوله وغرايته»<sup>(١)</sup>.

نعم؛ لم يُنكِّره عليها أحدٌ بالبتة، وعلى مثل هذه الحال يتَّسِّر تقرير المازري  
حين قال: «إِنَّ الصَّاحِبَ إِذَا رَوَى مِثْلَ هَذَا الْأَمْرِ الْعَجِيبَ، وَأَحَادِيلَ عَلَى حَضُورِهِ  
فِيهِ مَعَ سَائِرِ الصَّحَابَةِ، وَهُمْ يَسْمَعُونَ رَوَايَتَهُ وَدُعَوَاهُ حَضُورَهُمْ مَعَهُ، وَلَا يُنْكِرُونَ  
ذَلِكَ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>، فإنَّ ذلك تصديق له يُوجِّبُ الْعِلْمَ بِصَحَّةِ مَا قال»<sup>(٣)</sup>.

فمن ظنَّ بها بعد كلّ هذا ظنَّ سوء في التّحديث، فإنَّا سائلوه:  
لَمْ لَمْ يَتَبَّهْ أَحَدٌ مِنَ الْأَئمَّةِ قَبْلَكَ طِيلَةَ قَرْوِنَ إِلَى هَذِهِ الْعِلْمَةِ فِي خَبَرِهَا حَتَّى  
خَرَجَتْ عَلَيْنَا ثُلُوحٌ باكتشافك؟

أين الأئمة من دعوى التّعليل هذه؟

من جرُؤٌ من علمائها على رمي صحابية بالتضليل أو التخليل كما فعلت؟  
فهذا عامر الشعبي، وهو الذي سمع من فاطمة حديثها عن النبي ﷺ في  
وصف الدجال، وسيمع منها أيضاً حديثها في الجسامة<sup>(٤)</sup>، لم يدع عليها هذا  
الخلط أو تطرق الوهم إليها في مزاجهما، وقد كان أولى أن يتتبَّه لذلك!

(١) «زاد المعاد» (٥/٤٧٦).

(٢) هذا لمجرد عدم الإنكار، فكيف وقد أفرأى فاطمة بنت قيس على خبرها هذا إثنان من جملة الصحابة؟

(٣) «المعلم بفوات مسلم» (٢/٤١٤).

(٤) وهذا مما أخبران اللتان أثْبَتْهُمْ د. الطيري فاطمة بالتلطيل بينهما.

ثُمَّ أَنْمَةَ الْعِلْلَ بَعْدَهُ أَجْدَرَ النَّاسَ أَنْ يُوَقِّفُوا لِبَيْانِ ذَلِكَ، وَأَوْلَى أَنْ يُعْلَمُوا حَدِيثَهَا بِهَذَا الْاِنْفِرَادِ الْمُدَعَّىِ.

بَلْ أَنَا أَقُولُ: إِنَّ فِي نَفْسٍ تَفْرِقُهَا بَيْنَ هَذِينَ الْخَبَرَيْنِ وَهِيَ تُحَدِّثُ بَهْمًا، لَا كَبُرُ دَلِيلٌ عَلَى تَبَيَّنِهَا وَمَرْدِعٌ عَنْ اتِّبَاعِهَا وَتَبَيَّنِهَا لِمَا تُبَيِّنُهُ إِلَيْنَا مِنْ غَيْرِهِ! يَبْقَى إِشْكَالٌ أَخِيرٌ قَدْ يُشَوَّشُ بِهِ عَلَى أَذْهَانِ مَنْ يَعْتَقِدُ صَحَّةَ حَدِيثِ فَاطِمَةَ هَذِهِ، وَهُوَ أَنَّ عَدْدًا مِنَ الصَّحَّابَةِ ظَلَّ عَلَى اعْتِقَادِ أَنَّ أَبَنَ صَيَّادَ<sup>(١)</sup> هُوَ الدَّجَالُ، أَوْ كَانَ يَرْتَابُ فِيهِ عَلَى أَقْلَ قَدْرِ تَقْدِيرٍ، حَتَّى بَعْدَ وَفَاتَ النَّبِيَّ<sup>(٢)</sup>، مَعَ أَنَّهُ قَدْ خُطِّبَ فِيهِمْ قَبْلُ بِقَصَّةِ تَبَيْمِ، مِنْ هُؤُلَاءِ: أَبْنَ مُسَعُودَ<sup>(٣)</sup>، وَأَبْو سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ<sup>(٤)</sup>، وَأَبْنَ عُمَرَ<sup>(٥)</sup>، وَأَخْنَهُ حَفْصَةَ<sup>(٦)</sup>، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا سُئِلَ عَنْ حَلِيفِهِ هَذَا قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ<sup>(٧)</sup>، فَلَمَّا يُنْكِرَهُ النَّبِيُّ<sup>(٨)</sup>». فَالْفَرْضُ فِي حَدِيثِ الْجَسَاسَةِ أَنْ يَكُونَ قَاطِنًا لِلنَّزَاعِ فِي مَاهِيَّةِ أَبْنِ صَيَّادٍ بِكَوْنِهِ غَيْرَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، فَلَمَّا هَذَا مَحْبُوسٌ فِي جَزِيرَةٍ، فَلِمَ يَقُولُوا عَلَى اعْتِقَادِ ذَلِكَ فِيهِ؟

(١) وَيُقَالُ لَهُ: أَبْنُ صَيَّادٍ أَيْضًا، وَشَيْءٌ بَهْمًا فِي الْأَحَادِيثِ، وَاسْمُهُ صَافٌ، وَقِيلُ: عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ مِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ بَعْدَ، قَالَ الْمُلْمَعُ: وَقَضَتْهُ مُشَكَّلَةُ، وَأَمْرَهُ مُشَبِّهُ فِي أَنَّهُ هُلْ هُوَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ الْمُهْرَجُ أَمْ غَيْرُهُ؟ وَلَا شَكُّ فِي أَنَّهُ دَجَالٌ مِنَ الدَّجَاجِلَةِ، قَالَوا: وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ<sup>(٩)</sup> لَمْ يُوحِّدْ إِلَيْهِ بَائِثُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَلَا غَيْرُهُ، وَأَنَّهُ أَوْحَى إِلَيْهِ بِصَفَاتِ الدَّجَالِ، وَكَانَ فِي أَبْنِ صَيَّادٍ قَرَانِيَّةً مُحْتَمَلَةً، فَلَنْلَكَ كَانَ النَّبِيُّ<sup>(١٠)</sup> لَا يَقْطَعُ بِأَنَّهُ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ وَلَا غَيْرُهُ، اَنْظُرْ «شَرْحَ التُّوْرِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (٤٦/١٨).

(٢) كَمَا فِي «مَسْنَدِ» لَابْنِ يَعْلَى (٩/١٣٢)، رَقْمٌ: (٥٢٠٧)، وَالْطَّجَنِاوِيِّ فِي «مُشَكَّلِ الْأَثَارِ» (٧/٣٨٧)، رَقْمٌ: (٤٦/٢٩٤٣)، وَالطَّبِرَانِيُّ فِي «الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ» (١٠/١٠٩)، رَقْمٌ: (١١١٩) بِإِسْنَادِ صَحِحٍ.

(٣) كَمَا فِي «صَحِحِ مُسْلِمٍ» (كَ: الْفَتْنَةُ، بَابٌ: ذَكْرُ أَبْنِ صَيَّادٍ)، رَقْمٌ: (٢٩٢٧).

(٤) فِي «سِنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (كَ: الْمَلَاحِمُ، بَابٌ: فِي خَبْرِ أَبْنِ صَيَّادٍ)، رَقْمٌ: (٤٣٠)، بِإِسْنَادِ صَحِحٍ.

(٥) فِي «صَحِحِ مُسْلِمٍ» (كَ: الْفَتْنَةُ، بَابٌ: ذَكْرُ أَبْنِ صَيَّادٍ)، رَقْمٌ: (٢٩٣٢).

(٦) كَمَا فِي الْبَخَارِيِّ (كَ: الْاِعْصَامُ، بَابٌ: مَنْ رَأَى تَرْكَ التَّكْبِيرَ مِنَ النَّبِيِّ<sup>(١١)</sup> حَجَّةً، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ)، رَقْمٌ: (٧٣٥٥)، وَمُسْلِمٌ فِي (كَ: الْفَتْنَةُ، بَابٌ: ذَكْرُ أَبْنِ صَيَّادٍ)، رَقْمٌ: (٢٩٢٩).

وما يُمكّنا الجواب به عن هذا جوابان، يكمل أحدهما الآخر:

أما الأول: فيقال فيه باحتتمال جهلٍ من ذكر بقصة تميم: فإنّا لا نتخرّص القول بأنّ حضور الخطية كان غَيْرَاً، بل لعله مُشَهِّدٌ قد فَوَّته كثيرون من الصحابة، خاصةً أنه كان فجاءةً، ثمّ بعض الغائبين لم تبلغه بعدُ مع ذلك، لغایّه وقتها عن المدينة ملأةً، أو لم يكن من شأنه الرواية أصلًا، إلى غير ذلك من أعذار ربّنا أعلم بها.

وفي تقرير هذا الجواب يقول أبو جعفر الطحاوي:

إنّ قال قائل: فكيف بقى ابن مسعود، وأبُو ذُرٍّ، وجابر رض على ما كانوا عليه فيه مما قد روّيَّ عنهما في هذا الباب مما قالوه فيه بعد النبي ﷺ؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله تعالى وعونه: أنّه قد يحتمل أنّ ذلك كان منهم لأنّهم لم يتعلّموا بما كان من رسول الله ﷺ بما حدث به النّاسَ عن تميم الدّاري رض، ولا من سُرورِه، فقالوا في ذلك ما قالوا . . .<sup>(١)</sup>.

والى مثله تحا البيهقي في جوابه، فقال:

إنّ الدّجال الأكبر الذي يخرج في آخر الزّمان غيرُ ابن صياد، .. وَكَانَ الّذين يجزمون بابن صياد هو الدّجال لم يسمعوا بقصة تميم، وإنّ فالجمع بينهما بعيد جدًا؛ إذ كيف يمكن أن يكون من كان في أثناء الحياة التّبويّة ثيبة المُحتلّم، ويجتمع به النبي ﷺ ويسأله، أن يكون في آخرها شيخًا كبيرًا مسجونًا في جزيرة من جزائر البحر، مُوقّتاً بالحديد، يستفهُمُ عن خبر النبي ﷺ هل خرج أو لا؟ فالأخوئي أن يُحمل على عدم الاطلاع.

أما عمر: فيحتمل أن يكون ذلك منه قبل أن يسمع قصة تميم، ثمّ لما سمعها لم يُعد إلى الحليف المذكور<sup>(٢)</sup>.

(١) «شرح مشكل الآثار» (٧/٣٩١).

(٢) نصّ البيهقي نقله ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/٣٢٦).

**واما الجواب الثاني:** فلعل ظاهر حديث تميم عليه لم يكن قاطعا في نفي كون ابن صياد الدجال عند من رماه به من الصحابة، لـما ظنه من قرائن تقطع في مجموعها بكونه هو، كما جرى لجابر في اعتقاده، حيث شهد حليف عمر عليه عند النبي عليه عليه بأنه هو، فاستصعب ما كان أطلع عليه من عمر عليه بالحضره التبوية، فـنـهـا إـقـرـارـا قـاطـعا على صـدـقـةـ المـحـلوـفـ عليه<sup>(١)</sup>.

وهذا بخلاف فصـةـ تمـيمـ، إذـ كـانـتـ ظـنـيـةـ فيـ دـالـلـاتـهاـ فيـ نـفـيـ ذـلـكـ عـنـهـ؛ـ ذـلـكـ أـنــ ماـ رـأـهـ أـمـرـ عـجـيبـ خـارـجـ عنـ العـادـةـ،ـ فـمـحـتمـلـ أنــ يـكـونـ ماـ لـقـيـهـ شـيـطـانـاـ ضـوـرـ لـهـ الدـجـالـ،ـ أوـ كـانـ قـرـيـنـهـ،ـ فـصـارـ يـتـكـلـمـ إـلـىـ تـمـيمـ بـلـسـانـ الدـجـالـ،ـ كـانـهـ مـنـ بـابـ التـشـيلـ لـهـ،ـ وـهـذـاـ أـمـرـ عـجـبـ لـاـ شـكـ.

وأمر الدجال مُلتَبِّسٌ على كل الأحوال، يتوّقع منه أي شيء مخالف للتألوف.

وفي تقرير ذلك يقول المعلمـيـ: «قد يـاذـنـ اللـهـ تـعـالـىـ لـلـشـيـاطـينـ لـحـكـمـةـ خـاصـةـ فـيـ مـيـتـمـلـلـوـنـ فـيـ صـوـرـ يـرـاهـاـ مـنـ حـضـرـ،ـ فـأـمـاـ الـجـسـاسـةـ:ـ فـشـيـطـانـ،ـ وـأـمـاـ الدـجـالـ:ـ فـقـدـ قـالـ بـعـضـهـ إـنـهـ شـيـطـانـ،ـ وـعـلـىـ هـذـاـ فـلـاـ إـشـكـالـ،ـ كـشـفـ اللـهـ تـعـالـىـ لـتـمـيمـ وـأـصـحـابـهـ فـرـأـواـ الدـجـالـ،ـ وـجـسـاسـهـ وـخـاطـبـهـمـ،ـ ثـمـ عـادـ حـالـهـمـ إـلـىـ طـبـيعـةـ الشـيـاطـينـ مـنـ اـسـتـيـارـ،ـ وـإـنـ كـانـ الدـجـالـ إـنـسـانـاـ:ـ فـلـاـ أـرـىـ ذـلـكـ إـلـاـ شـيـطـانـاـ مـثـلـ فـيـ صـورـةـ الدـجـالـ..»<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا على فرض التسليم لجابر عليه فـهـمـهـ هـذـاـ مـنـ سـكـوتـ النـبـيـ عليهـ،ـ وـفـيـ نـظـرـ،ـ فـإـنـ مـسـأـلةـ ماـ إـذـ أـخـيرـ بـحـسـبـ النـبـيـ عليهـ عنـ أـمـرـ لـيـسـ فـيـ حـكـمـ شـرـعيـ،ـ هلـ يـكـونـ سـكـوتـهـ دـلـيـلـاـ عـلـىـ مـطـابـقـةـ مـاـ فـيـ الـوـاقـعـ،ـ كـمـاـ وـقـعـ لـعـنـ هـذـاـ فـيـ حـلـفـهـ عـلـىـ اـبـنـ صـيـادـ هوـ الدـجـالـ وـلـمـ يـنـكـرـ عـلـيـهـ؟ـ فـهـلـ يـدـلـ عـلـمـ إـنـكـارـهـ عـلـىـ أـنـهـ هوـ الدـجـالـ كـمـاـ فـهـمـهـ جـابـرـ أوـ لـاـ يـدـلـ؟ـ

يـقـولـ اـبـنـ دـقـيقـ الـعـيدـ فـيـ شـرـحـ الـإـلـامـ:ـ (٩٦/١):ـ «ـالـأـقـرـبـ عـنـديـ:ـ أـنـهـ لـاـ يـدـلـ؛ـ لـأـنـ مـاـخـدـ الـمـسـأـلةـ وـمـنـاطـقـهــ أـعـنـيـ:ـ كـرـنـ الـتـقـرـيرـ حـقـةـــ هـوـ الـعـصـصـةـ مـنـ الـتـقـرـيرـ عـلـىـ باـطـلـ،ـ وـذـلـكـ يـتـرـفـعـ عـلـىـ تـحـقـقـ الـبـطـلـانـ،ـ وـلـاـ يـكـنـيـ فـيـ عـدـمـ تـحـقـقـ الـصـحـةـ،ـ إـلـاـ أـنـ يـدـعـيـ مـدـعـ:ـ أـنـهـ يـكـنـيـ فـيـ وـجـوبـ الـبـيـانـ عـدـمـ تـحـقـقـ الـصـحـةـ،ـ فـيـحـاجـ إـلـىـ بـيـانـ ذـلـكـ،ـ وـهـوـ عـاجـزـ عـنـهـ؛ـ نـعـمـ،ـ الـتـقـرـيرـ يـدـلـ عـلـىـ جـواـزـ الـيمـنـ عـلـىـ حـسـبـ الـقـلـنـ،ـ وـأـنـهـ لـاـ يـتـوـقـعـ عـلـىـ الـعـلـمـ؛ـ لـأـنـ عـرـفـهـ حـلـفـ عـلـىـ حـسـبـ ظـنـهـ،ـ وـأـقـرـأـهـ عـلـيـهـ»ـ.

(٢) «ـالـأـنـوارـ الـكـاشـفـةـ»ـ (صـ/١٣٤ـ).

نعم؛ كان بعض السلف ممّن عايش تميماً في الشّام يعتقدُ في الدّجال المَحْبُوس في الجزيرة أَنَّه شيطان، كجibrir بن نفiri<sup>(١)</sup>، وعمرو بن الأسود<sup>(٢)</sup>، وكثير بن مُرّة<sup>(٣)</sup>، ويزيد بن شريح<sup>(٤)</sup>، وشريح بن عبيد<sup>(٥)</sup>، والمقدام بن معدى يَكْرُب وهو صَحَابيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ! هؤلاء كُلُّهم كانوا يقولون: «الدّجال ليس إنساناً، إنما هو شيطان في بعض جَزَائِرِ الْبَحْرِ، مُوْتَقَ بِسَبْعِينَ حَلْقَةً، لَا يُعْلَمُ مَنْ أَوْتَهُ».<sup>(٦)</sup>

ولا أستبعدُ أَنْ يكون أَصْلُ هذا الاعتقاد في الدّجال مَاخوذًا عن تميم نفسيه، فإنَّ مِنْ هؤلاء مَنْ سمع تميمًا، أو سَمِعَ مِنْ سَمِعِهِ<sup>(٧)</sup>؛ كما لا يبعدُ أَنْ يكون بعضُهُمْ قد تَلَقَّأَهُ أَيْضًا مِنْ بَعْضِ الْكَتَابِيَّينَ<sup>(٨)</sup>، لَكِنْ مُجَرَّد تقريرِهِم لطبيعة هذا الدّجال المَحْبُوس كافٍ في عدمِ امْتِنَاعِ ذلك فِيهِ.

**الشاهد عندي من هذا:**

أَنَّ حديثَ تميم قد تَطَرَّقَ إِلَيْهِ احتمالٌ في ماهيَّةِ أَشخاصِهِ عند جابرٍ، بصرف النَّظر عن قَوَّةِ هذه الاحتمالاتِ مِنْ ضعفِها؛ خلافًا لِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِ جابرٍ مِنْ ابنِ صَيَّادٍ، إِذْ كَانَ انطباقُ صِفَاتِ الدّجال عَلَيْهِ، وَجَزْمُ عمرِهِ، مَعَ إِفَرَارِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى حَلْفِهِ فِيمَا رَأَاهُ، وَكَانَ الْحُقُّ يَجْرِي عَلَى لِسَانِ عمرٍ وَقَلْبِهِ: كُلُّ

(١) جibrir بن نفiri بن مالك بن عامر الحضرمي، ثقة جليل من كبار التابعين، توفي (٨٠هـ)، انظر «سير أعلام النبلاء» (٤/٧٦).

(٢) عمرو بن الأسود أبو عياض العنزي الحمصي، أدرك الجاهلية والإسلام، وكان من سادات التابعين ديناً وورعاً، توفي في خلافة عبد الملك بن مروان، انظر «سير النبلاء» (٤/٧٩).

(٣) كثير بن مرة الراهوي، ثقة من كبار التابعين، توفي (٨١هـ) وقيل (٩٠هـ)، انظر «سير النبلاء» (٤/٤٦).

(٤) يزيد بن شريح الحضرمي الحمصي، تابعي ثقة، توفي (١١٠هـ)، انظر «تاريخ الإسلام» (٣/١٧٩).

(٥) شريح بن عبيد الحضرمي الحمصي، تابعي ثقة، توفي بعد (١٠٠هـ)، انظر «تاريخ الإسلام» (٣/٢٤٧)، وهذا ذكره ابن حجر في «الفتح» (١٢/٣٢٨) نقلاً عن نعيم بن حماد وليس في أصل المطبوع من كتابه «الفتن».

(٦) «الفتن»، لنعم بن حماد (٢/٥٤١) ياستاد صحيح لهم.

(٧) فإنَّ كثيرَ بنَ مَرَّةَ مِنْ أَصْحَابِ تَمِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَجِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ الْمُقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَسَارَ هُؤُلَاءِ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ جَمِيعِهِمْ كَذَّبَهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ.

(٨) كما احتجله ابن حجر في «فتح الباري» (١٢/٣٢٨)، ولعلَّ يزيدَ بنَ شريحَ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ سَمِعَ مِنْ كُلِّ الْأَحْبَارِ.

هذا أورث في نفس جابر نوع قطع بأنَّ ابن صياد هو الدجال، فقدَم هذا القطع منه على ما في حديث تميم من ظنٍ في الماهية، والله تعالى أعلم.

ويغلب على ظني أنَّ هذا المُسئلَّك من جابر في الترجيح عينه هو ما مشى عليه البخاري في كتابه، فإنه لما اشتدَّ التباس الأمر في هذه الأخبار، «اقتصر في كتابه على حديث جابر عن عمر في ابن صياد، ولم يخرج حديث فاطمة بنت قيس في قصة تميم»<sup>(١)</sup> كما قال ابن حجر، وهذا مترنَّع منه حسن في توجيه اختيار البخاري.

وليس يعني أنَّ البخاري يُضيق حديث فاطمة<sup>(٢)</sup> - كما تَوَهَّمَه (رشيد رضا) حين رأى «الصحيح» خالياً منه، فظنه تضعيقاً من مُصنِّفه له - كلاماً؛ فإنه وإن لم يخرج حديث فاطمة بنت قيس ~~فهلنا~~ إلا أنه قد نطق بتضييقه.

وذلك فيما نقلَه عنه تلميذه الترمذى؛ قال: «سألَتْ محمداً عن هذا الحديث -يعنى: حديث الجسامة- فقال: «يرويه الزهرى عن أبي سلمة، عن فاطمة ابنة قيس، .. وحديث الشعبى عن فاطمة بنت قيس في الدجال: هو حديث صحيح»<sup>(٣)</sup>.

(١) «فتح البارى» لابن حجر (١٣/٣٢٨).

(٢) كما ظنَّه د. حاكم العطيري في بحثه السابق ذكره.

(٣) «العلل الكبير» للترمذى (ص/٣٢٨).

وما ذكره البخاري مما الفرقان الواردان في حديث الجسامة عن فاطمة بنت قيس، ويظهر من جوابه أنه يرجح طريق الشعبى على طريق الزهرى عن أبي سلمة، وحده ذلك، فإنَّ رواية الزهرى جاءت عنه من طريقين:

ابن أبي ذئب، كما في «سنن أبي داود» (رقم: ٤٣٢٥)، وأبو يعلى في «معجمة» (رقم: ١٥٧)، والطبراني في «الكتير» (رقم: ٩٢٢).

وابراهيم بن إسماعيل بن مجمع: كما في «الأحادى» لابن أبي عاصم (ص/٣١٨٠)، والطبراني في «الكتير» (رقم: ٩٢٣).

فاما ابن أبي ذئب: وإن كان هو ثقة في نفسه، غير أنَّ روايته عن الزهرى خاصةً مُتكلَّم فيها، فقلعن بعضُهم فيها بالاضطراب والمخالفة، انظر «تهذيب الكمال» (٦٣٥/٢٥).

واما إبراهيم بن إسماعيل: فقال فيه البخاري: كثير الوهم، وقال ابن معين: ضعيف متوكِّل في الحديث، انظر «التهذيب» لابن حجر (١٠٥/١).

فلم يحمله رجحان حديث جابر عليه عنه على الطعن في حديثنا هذا .  
وعلى ذلك نقول :

إن الرُّجْحَانَ المقصودَ مِنْ كلام ابن حجر فيما تَعَلَّقُ بِتَرْجِيعِ الْبَخَارِيِّ إِنَّمَا  
هُوَ رُجْحَانُ دَلَالَةٍ، لَا رُجْحَانٌ صَحَّةً أَوْ ضَعْفًا؛ فَدَأْبُ أَبْنَاءِ ابْنِ حَجْرٍ نَفْسُهُ عَنْ مُرَادِهِ  
مِنْ تَرْجِيعِ الْبَخَارِيِّ فِي بَعْضِ جَوَابِهِ الْمُنْشَوَرَةِ، مَا يُزِيلُ ذَاكَ التَّوْهُمَ عَنْ تَقْرِيرِهِ  
الَّذِي فِي «الْفَتْح».

فقد سُئلَ عن حديث الجساسة: هل فيه علة لأجلها لم يُخرجه الْبَخَارِيُّ ،  
مع أنه ليس في الباب شيء يُعني عنه؟

فأجاب ابن حجر بقوله: «لِيَسْتَ لَهُ عِلْمٌ قَادِحٌ تَقْتَضِي تَرْكَ الْبَخَارِيِّ  
لِتَخْرِيجِهِ، .. وَالَّذِي عَنِي أَنَّ الْبَخَارِيَّ أَعْرَضَ عَنْهُ لِمَا وَقَعَ مِنَ الصَّحَابَةِ .. فِي  
أَمْرِ ابْنِ صَيَّادٍ، وَيَظْهُرُ لِي: أَنَّهُ رَجَعَ عَنْهُ مَا رَجَعَ عَنْ أَعْمَرٍ وَجَابِرٍ وَغَيْرِهِمَا ..  
مِنْ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ، وَظَاهِرُ حَدِيثِ فَاطِمَةَ بْنَتِ قَيْسٍ يَأْبَى ذَلِكَ، فَاقْتَضَرَ  
عَلَى مَا رَجَعَ عَنْهُ، وَهُوَ عَلَى مَا يَظْهُرُ بِالاستِرْقَاءِ مِنْ صَنْبِيهِ: يُؤْثِرُ الْأَرْجَعَ عَلَى  
الرَّاجِعِ، وَهَذَا مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

فِكْلَا الْحَدِيثَيْنِ عَنْ الْبَخَارِيِّ فِي حِينِ الْقَبُولِ - حَدِيثُ فَاطِمَةَ وَحَدِيثُ ابْنِ  
صَيَّادٍ - كُلُّ مَا فِي الْأَمْرِ، أَنَّهُ اخْتَارَ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ وَرَجَحَهُ مِنْ حِيثِ الدَّلَالَةِ  
عَلَى الْمَطْلُوبِ، فَإِنَّ «مِنْ عَادَاتِ الْبَخَارِيِّ أَنَّهُ إِذَا اخْتَارَ جَانِبًا، ذَهَبَ يُهْدِرُ جَانِبًا  
آخَرَ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِيهِ شَيْءٌ»<sup>(٢)</sup>؛ فَكَذَا شَانُهُ مَعَ حِدِيثِ الْجَسَاسَةِ، تَرْكُ أَنْ يُدْخِلَهُ  
«جَامِعَهُ الصَّحِيحِ»، إِذَا كَانَ ظَاهِرُهُ مُعَارِضاً لِمَا اخْتَارَهُ مِنْ كَوْنِ ابْنِ صَيَّادٍ هُوَ  
الدَّجَالُ.

(١) «الأُسْلَةُ الْفَاقِهَةُ بِالْأَجْوِهِ الْأَلَافِقَةُ» لِابْنِ حَجْرٍ (ص/٢٤).

(٢) «فَيْضُ الْبَارِي» لِلْكَشْمِيرِيِّ (٢/١١٨).

وطالما أنَّ كتابه «الصَّحِيحُ» معنٍي فيه بالفقه وترجمة المعاني، اقتصرَ على الأرجحِ مِنْ حِيثِ دلالةِ على المطلوبِ دون الرَّاجحِ<sup>(۱)</sup>، والله أعلم.

أمّا عن المعارض الثاني: في دعوى (رشيد رضا) أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يقرَّ تبِعًا عليه على كلِّ حديثٍ، لمكافحةِ الوحيِ له في ذلك، وفي هذا إبطالٌ للثُّقَّةِ في باقيه . . . الخ:

فهذه دعوىٌ مُبْتَدأةٌ على غير ترتيبٍ في تأثيلِ الحديثِ، نتائجٌ تجافي صاحبها عن أخبارِ الخوارقِ والغرائبِ، أدىً به إلى ردّ هذا الحديث بمثلِ هذا الاعتراضِ الواهي؛ ولأنَّ فهل يُعقلُ أنَّ يَنْتَلِ النَّبِيَّ ﷺ كلامًا عن أحدٍ من النَّاسِ ليشهدَ به على أمرٍ غَيْبِيٍّ دينيٍّ كان يُخْبِرُ به، ويجمعَ له النَّاسُ، ويُشَهِّدُونَ عليه، ثُمَّ هو في قرارةِ نفسهِ غَيْرُ مُصَدِّقٍ به أصلًا ولا مُفْرِّغٌ له؟!

ويعجبُ المرءُ من قولِ (رشيد رضا) أنَّ الرَّسُولَ ﷺ قد يُصدِّقُ الكاذبَ، في سياقِ كلامِه عن تصديقِ النَّبِيِّ ﷺ لصحابيٍّ جليلٍ مثلِ تعميمِ الدَّارِيِّ ثمَّ يذهبُ مذهبًا بعيدًا حينَ يحملُ على الحديثِ، فيؤديه ذلك إلى الطعنِ بِراويهِ تعميمٍ! وقد ثبتت صحبته عليه، وحسن إسلامه، وزكاؤه عمر عليه؛ هذا مع اعترافِ رشيدِ بأنَّ أحدًا لم يذكرُ فيه شبهةً، ومع ذلك يقى رشيدٌ مُصِرًا على القولِ فيه بقوله للقراءِ بعد كلِّ الفضائلِ فيه: «. . . وَسَعْلَمْ مَا فِيهِ!»، مدعِيًّا «أنَّ نفيَ النَّبِيِّ ﷺ بعضَ قولِ تعميمٍ يُبطلُ الثُّقَّةَ به كله!»

إنَّ غايةَ ما أخبرَ به تعميمُ عليه النَّبِيِّ عليه وضفتُ ما جرى له مع من خاطبه بالدُّجالِ، فلم يحدُّدْ هو مكانَ الدُّجالِ ولا حيَثُ خروجه حتَّى يُقال: أنَّ الوحيَ كاشفُ النَّبِيِّ عليه في غلطِ كلامِه!

(۱) وكان غير البخاريُّ من العلماءَ مَنْ يذهبُ إلى كون الدُّجالَ هو ابن صَيَّادٍ، وهو مع ذلك يُصْحَحُونَ حديثَ الجَنَّاسَةَ، كابن بطالَ في «شرحِ البخاريٍّ» (٣٨٦/١٠)، وأبي العباسِ القرطبيِّ في «التذكرة» (ص/ ١٣٤٠)، وهو ظاهرُ كلامِ الشُّورِيِّ في «شرحِ مسلمٍ» (٤٧-٤٦/١٨)، والشوكانيُّ في «نيل الأوطار» (٢٤٢-٢٣٧/٧).

فمكان الدجال وخروجه أمر نطق به النبي ﷺ ابتداءً من عنده حيث اجتهد،  
ولا علاقة لتميم ﷺ به.

وعلى فرض أن المكافحة كانت لكلام تميم ﷺ نفسه؛ فإن بطلان كلام  
المفترض في تضليل دعوه نفسها! إذ لو لا أن النبي ﷺ قد أقره على خبره، ما  
جعل بروز الدجال من بحر الشام أو بحر اليمن، إذ هما البحران المتوقع ضياع  
سفينة تميم فيهما، فظنّ النبي بمقدسي كلام تميم ﷺ أن الدجال في هذين،  
فكان كالفرج من الأصل، حتى كاشفه الوحي بخلاف اجتهاده هذا.

ثم يقال لـ(رشيد رضا): كيف للوحي أن ينزل على نبينا ﷺ ليُصحح له  
جهة خروج الدجال، ثم يسكت عن أكثر أباطيل القصة لو كانت باطلة؟ فيترك  
النبي ﷺ وال المسلمين معه يصدقون هنا الباطل، بل ويُثقلون تميمًا ﷺ صاحب  
القصة، ويأخذون عنه بعد الأخبار من غير ريبة؟!

بل العقل الحصيف يفرض علينا القول بأن إخبار النبي ﷺ عن تميم الداري  
مُصدقاً له، لين أجيئ الأمثلة على أن ما ثلّاه الرَّسُول بالقوول من الأخبار مُوجب  
للعلم<sup>(١)</sup>.

هذا؛ وما كان لنبينا ﷺ أن يصدق دعاوى المنافقين هكذا بإطلاقي كما  
أفقر في دعوه (رشيد رضا)، وهو منه ذهول عن قوله تعالى: «وَمِنْهُمْ الَّذِينَ  
يُؤْذِنُ اللَّهُ وَيَقُولُونَ هُوَ أَدُنْ قُلْ أَدُنْ خَيْرٌ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَرْجِعُنَّ لِلْمُؤْمِنِينَ»  
(آل عمران: ٦١)؛ فإنه هو ﷺ يصدق كلام المؤمنين، ولا يصدق المنافقين وإن سمع  
قولهم<sup>(٢)</sup>.

العجب في هذا الأدعاء من (رشيد)، أنه قد تقضى شبهته هذه بنفسه عند  
تفسيره لهذه الآية السابقة! حيث قرر عندها أن النبي ﷺ «كان يُعامل المنافقين  
بأحكام الشرعية وأدابها التي يعامل بها عامة المسلمين، كما أمره الله تعالى ببناء

(١) انظر «مختصر الصوات العرقية المرسلة» (ص ٥٥٦).

(٢) انظر «المحرر الوجيز» لابن عطية (٣/٥٣).

المعاملة على الظواهر، فظنوا أنَّه يصدق كلَّ ما يُقال له . . . إِنْ نَعَمْ؛ هُوَ أَذْنٌ، وَلَكِنَّهُ يَنْعَمُ الْأَذْنَ؛ لَا تَنْعَمُ خَيْرٌ لَا كَمَا تَرْعُمُونَ، فَهُوَ لَا يَقْبَلُ مَا يَسْمَعُهُ إِلَّا الْحَقُّ وَمَا وَافَقَ الشَّرْعُ . . . وَلَا يَصْدِقُ مَا لَا يَجُوزُ تَصْدِيقَهُ شَرْعًا أَوْ عَقْلًا!»<sup>(١)</sup>

فالظاهر أنَّ «هدفَ السُّنْنَةِ رَشِيدٍ كَانَ نَزَعَ صِبَّةِ الْإِلَزَامِ الشَّرْعِيِّ عَنِ الْحَدِيثِ مَهْمَا كَلَّفَ الْأَمْرُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَصْنُوعًا، فَهُوَ لَيْسَ بِعِرْفٍ كُلُّهُ»<sup>(٢)</sup>؛ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . . . وَائِمَّا جُوابُ الْمُعَارِضَةِ الثَّالِثَةِ فِي دُعَوَى أَنَّ الْبَحَارَ قَدْ مَسَحَهَا الْبَحَارَةِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَةِ مَسَحًا . . . إِلَخْ مَا قَالُوا:

فَهَذَا اعْتَرَاضٌ شَبَهُ الرِّيحَ، لَا أَنَّ الْعِلْمَ الْحَدِيثَ مَعْ بُلوغِهِ فِي الْاتِّساعِ وَالتَّطْوِيرِ شَاؤُوا عَظِيمًا؛ إِلَّا أَنَّهُ مَعَ هَذَا التَّرْقِيِّ فِي الْعِلْمَ، مَا زَالَ الْجِنْسُ يَقْصُدُ بِقَصْوَرِ مُنْجَزَاهُ عَنِ الْإِحْاطَةِ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَلَيْسَ عَدْمُ عِلْمِ الْبَحَارَةِ بِمَا عَنْبَرُ عَلَيْهِمْ بِقَاضٍ لَا أَنْ يَنْفِي مَا لَمْ يَعْلَمُوا؛ لَا أَنَّ عَدْمَ الْعِلْمِ بِالشَّيْءِ لَا يُسْلِبُهُ حَقِيقَةُ الْوُجُودِ.

وَالَّذِي يَنْبَغِي الإِقْرَارُ بِهِ: أَنَّ الشَّرْعَ الْحَكِيمَ لَا يَأْمُرُ الْمُكَلَّفَ بِالْإِيمَانِ بِأَمْرٍ لَا وَاقِعٌ لَهُ؛ فَإِنَّ هَذَا مُنْتَفِي فِي تَضَاعِيفِ الْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، لَكِنَّهُ يَأْمُرُ امْتَحَانًا وَابْتِلَاءً بِالْإِيمَانِ لَوْاْقِعٍ مُغَيَّبٍ غَيْرَ مَشْهُودٍ، وَالْمُغَالَطَةُ تَنْشَأُ حِينَ يُخْلَطُ بَيْنَ الْبَيْنَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ قَبْولَ أَحَادِيثِ الْمَصْطَفَى ﷺ لِيُسْمَى مَرْهُونًا بِتَصْحِيحِ عِلْمِ بَعْضِ الْبَشَرِ الْقَاصِرَةِ لَهَا، بَلْ عِلْمُ الْبَشَرِ مَرْهُونٌ قَوْلُهُمْ بِالْأَنْتَخَالَفُ ما صَحَّ عَنِ الْتَّبَّيِّنِ<sup>(٤)</sup>، فَلَا يُرْكَعُ الْمَقْطُورُ بِصَحَّتِهِ لِأَمْرٍ تَعْقُرُهُ الظُّنُونُ، وَتُحِيطُ بِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ؛ وَالْمَتَأْمَلُ فِي أَحْوَالِ الْعِلْمَ - مَعْ تَطْوِيرِهَا نَسِيَّاً - يَجُدُّ أَنَّهَا فِي ظُلُورِ الْمَهْدِ بِالسَّيْرِ لِمَا يَخْفِي عَلَيْنَا.

مَثَلٌ عَلَى ذَلِكَ: مَا نَرَاهُ مِنْ اكْتِشَافَاتِ لِلْكَهْوَفِ، وَمَعَالِمِ، وَأَثَارِ كَانَتْ فِي حِيزِ الْمَجْهُولِ، عَجَزَتِ التَّكْنُولُوْجِيَّاتُ مِنْ قَبْلِهِ عَنِ اكْتِشَافِهَا؛ مَعْ وَقْعِهِ هَذِهِ

(١) «تَفْسِيرُ الْمَنَارَ» (٤٤٦/١٠).

(٢) «مَوْقِفُ الْمَدْرَسَةِ الْعَقْلِيَّةِ الْحَدِيثِيَّةِ مِنِ الْسَّنَةِ النَّبِيَّةِ» لِدُ. شَفِيقِ شَفِيقِ (صَ/٣٢٤).

(٣) «دُفَعَ دُعَوَى الْمُعَارِضِ الْمَقْلِبِ» (صَ/٤٦٨).

المكتشفات في دائرة أراضي هؤلاء المكتشفين<sup>(١)</sup>، فأولئك أن يخفى عليهما ما هو خارج عن أرضها

ومَمَا يَدْلُكُ عَلَى تِهَافِتِ هَذَا الْأَدَعَاءِ أَيْضًا: مَا يَرْبُو إِلَى سَمْعِكَ بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْأُخْرَى عَبْرِ وَسَائِلِ إِعْلَامِ عَالَمَيْهِ مِنْ أَخْبَارِ كَشْفَاتِ جَدِيدَةِ لِجُزْرِ نَاسِيَّةِ، قَدْ عَمِيَ عَنْهَا الْقَالَمُ الْمُتَقْدِمُ حَقْبًا مَدِيدَةً.

فَهَذِهِ جَزِيرَةُ بِرْ كَانِيَّةٍ تُكَشَّفُ جَنُوبَ طُوكيُو عَاصِمَةِ اليَابَانَ قَبْلَ سِنِينَ قَلِيلَةً<sup>(٢)</sup>! وَأُخْرَى تَظَهُرُ فِي نَفْسِ سَنَةِ الْأَوَّلِيِّ فِي سَاحِلِ باكْسَطَانَ الْجَنُوبِيِّ مِنْ بَحْرِ الْعَرَبِ<sup>(٣)</sup>!

وَثَالِثَةٌ تُكَشَّفُ فِي شَوَاطِئِ مُحَافَظَةِ (أَيْتَن) بِالْيَمَنِ، مِنْ قَبْلِ صَيَادٍ عَنْ طَرِيقِ الصُّدْفَةِ!<sup>(٤)</sup> بَعْدَ أَنْ أَعْمَى اللَّهُ عَنْهَا مَنْ تَجَحَّوا بِأَنَّهُمْ أَحَاطُوا بِكُلِّ بَحْرِيٍّ خُبْرًا.

وَلِمَ نَذَهَبُ بَعِيدًا؟! فَهَذَا كِتَابٌ رَبِّنَا يُخْبِرُ عَنِ النَّجَابِيِّ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ فِي السَّدِّ مِنْذِ عَهْدِ ذِي الْقَرْنَيْنِ! وَأَنَّهُمْ خَارِجُونَ مِنْ رَدِيمِهِمْ قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَهَقَّتْ إِذَا فُتَحَتْ يَأْجُوجُ وَمَاجُوجُ وَهُمْ يَنْهَا كُلُّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ»<sup>(٤)</sup> وَ«أَقْرَبَ الْوَعْدُ الْحَقَّ» (الْأَنْبِيَّةُ: ٩٦ - ٩٧).

وَلَا أَخَالُ أَحَدًا ذَا دِينٍ وَعَقْلٍ يَرْتَابُ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ<sup>(٥)</sup>، بَدْعَزِي أَنَّ عُلَمَاءَ الْجِيَوْلُوْجِيَا قدْ مَسَحُوا الْأَرْضَ مَسَحًا، وَجَابُوا سَطْحَ قَارَاتِهَا طَوْلًا وَعَرْضًا، فَلَمْ يَجِدُوا هَذَا السَّدِّ، وَأَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ لَمْ يَلْمَظِ ذَاكَ الْحَكْرَ.

(١) انظر «دفاع عن السنة» (ص: ٩٦).

(٢) موقع قناة «سكاي نيوز العربية»، الخميس ٢١ نوفمبر ٢٠١٣ م، والجزيرة اكتشفت قبل بث الخبر بيوم، أي الأربعاء.

(٣) موقع «فناة العربية الفضائية»، يوم الأربعاء ٢٥ سبتمبر ٢٠١٣ م.

(٤) صحيفة ٢٦ سبتمبر «اليمنية»، يوم الأحد ٢٧ يونيو حزيران ٢٠٠٤ م.

(٥) أعني الآيات ٩٩ - ٩٧ مِنْهَا: «فَتَأَكَّلُتْ أَنْظَارُهُمْ وَتَأَكَّلُتْ لَهُمْ نَفْيَهُمْ كَلَّا هَذَا يَرَهُ بَنْ رَبِّ الْأَنْوَارِ» وَ«وَقَدْ نَرَى جَمَّهُرَةً دَاهِيَّةً وَكَانَ وَقَدْ نَرَى حَسَنًا»<sup>(٦)</sup> (زَوْجَيْنِيَّ سَقْمَهُمْ يَوْمَيْلَ يَمْنُجُ فِي تَهْرِيْنَ وَيَمْنُجُ فِي الْمُشَوَّرِ).

فما كان جواب المُعترض عن هذه الآية، فهو الجواب نفسه عن الحديث؛  
والذى قَدِرَ على إطلاع تميم عليه السلام على هذه الجزيرة، قادرٌ على أن يُفضلَ سائر  
الناس عنها، ليجريَ قدره على وفق ما قضى وأراد<sup>(١)</sup>.

وحسناً لماذا هذه المعارضة يُقال:

إنَّ الرَّبَّ تباركَ وتعالى إِذَا أَرَادَ شَيْئاً هَيَّأَ أَسْبَابَهُ، فَاللَّهُ عَزَّلَهُ مِنْ حُكْمِهِ أَنْ  
أَطْلَعَ تَمِيمَ الدَّارِيَ عليه السلام عَلَى أَمْرِ الدِّجَالِ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ تُوكِيدًا لِمَا كَانَ يُحَدِّثُ بِهِ  
النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ مِنْ شَأْنِ الدِّجَالِ، وَلِجَعْمِ أُخْرَى نَجْهَلُهَا، «فِيزْدَادُ الْمُسْلِمِينَ  
وَثُوقَاً بِهِ، وَهَذَا بَيْنَ فِي الْحَدِيثِ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا دَعْوَى الْمُعَارِضِ الرَّابِعَ: أَنَّ الْحَدِيثَ مُعَارَضٌ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا  
ثَانِي مَاهَةَ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفَسٌ مَفْوَسَةُ الْيَوْمِ»؛ فَيُمْكِنُ كَشْفُ إِشْكَالِهِ بِجَوَابِيْنَ:  
الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَرَادَ بِهِذَا الْحَدِيثَ «الْأَدَمِيَّينَ الْمَعْرُوفِينَ،  
وَأَمَّا مَنْ خَرَجَ عَنِ الْعَادَةِ، فَلَمْ يَدْخُلْ فِي الْعِلْمِ»، كَمَا لَمْ تَدْخُلِ الْجَنُّ، وَإِنْ كَانَ  
لَفْظًا يَنْتَظِمُ الْجَنَّ وَالْإِنْسَ، وَتَخْصِيصُ مِثْلِ هَذَا مِنْ مِثْلِ هَذَا الْعِلْمِ كَثِيرٌ  
مُعْتَادٌ»<sup>(٣)</sup>.

وَالْجَوابُ الثَّانِي: فِيمَا حَرَرَهُ مُحَمَّدُ الْأَمِينُ الشَّنَقِيطِيُّ بَعْدَ ذِكْرِهِ لِحَدِيثِ  
تَمِيمِ، قَالَ:

«هَذَا نَصٌّ صَالِحٌ لِلتَّخْصِيصِ، يُخْرِجُ الدِّجَالَ مِنْ عِلْمِ حَدِيثِ مَوْتِ كُلِّ  
نَفْسٍ فِي تِلْكَ الْمَائِةِ، وَالْقَاعِدَةُ الْمُقَرَّرَةُ فِي الْأَصْوَلِ: أَنَّ الْعِلْمَ يَجْبُ إِبْرَاقُهُ عَلَى  
عِلْمِهِ، فَمَا أَخْرَجَهُ نَصٌّ مُخْصَصٌ خَرَجَ مِنِ الْعِلْمِ، وَبَقَى الْعَامُ حَجَّةُ فِي بَقِيَّةِ  
الْأَفْرَادِ الَّتِي لَمْ يَدْلِلْ عَلَى إِخْرَاجِهَا دَلِيلًا، كَمَا قَدَّمَنَا مِرَارًا، وَهُوَ الْحَقُّ وَمَذَهَبُ  
الْجَمَهُورِ، وَهُوَ غَالِبُ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ مِنِ الْعِلْمَوْمَاتِ، يُخْرِجُ مِنْهَا بَعْضُ  
الْأَفْرَادِ بِنَصٍّ مُخْصَصٌ، وَبَقَى الْعَامُ حَجَّةُ فِي الْبَاقِي»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر «دفع دَعْوَى الْمُعَارِضِ الْمَقْلِيِّ» (ص/ ٤٦٧-٤٦٨).

(٢) «الأنوار الكاشفَة» (ص/ ١٣٤).

(٣) «المجمع الفتاوى» (٤/ ٣٤٠).

(٤) «أشواءُ الْبَيَانِ» (٣/ ٣٣٧).

وحيث أورد العُثيمين حديث انحرام القرن إشكالاً على حدِيث الجَسَاسة، فإنه مع ذلك لم يجزم بـنكرانه كدأب المتعجلين من مُنكري الْبَيْنَ، بل اختار طريق السَّلَامَةِ، والتَّوْقُفَ في ما أشكلَ عَلَيْهِ؛ فعبارته قال فيها: «في نفسي منه شيء»<sup>(١)</sup>، مُعترفاً بـتصحُّرِه في تبيُّن أقوال العلماء في هذه المسألة<sup>(٢)</sup>؛ فلعلَّه لو فعلَ لاتخاذ إلى صَفَّهم في قَبْولِهم له.

فإنْ قيلَ تفريعاً عن هذا الإشكال:

ليس في هذا الطُّول المفترط في عمر الدُّجَالِ، من عهدَ الْتَّبَيِّنِ<sup>(٣)</sup> إلى قربِ قيامِ السَّاعَةِ، ما يُثْبِتُ له الخلودُ، وهو ما قد نَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عن عمومِ البشر؟ فبُطَّالُ في الجوابِ عليهِ: إنَّ للخلودِ معنىَينِ:

المعنىُ الأولُ: ما يُرادُ به انتفاء الموت عن الشَّخْصِ، «وهو البقاء الدَّائِمُ»<sup>(٤)</sup>، وهو المُرادُ بين كونِ أهلِ الجَنَّةِ وأهلِ النَّارِ المُتَشَرِّكِينَ خالدينَ فيهما، فإنَّهم باقونَ فيهما أبداً من غيرِ موتٍ ولا تحولٍ.

المعنىُ الثانيُ: ما يُرادُ به الطُّول المفترط في المَكَثِ متباوراً التَّمَهُودَ، وإن استتبَّعَ عدمَ بقاءِ، وهو المقصودُ بـآياتِ خلودِ بعضِ أهلِ الكبائرِ في النَّارِ من غيرِ أهلِ الشُّرِّ.

وكلا هذين المعنىَينِ قررَهما الرَّاغبُ الأصفهانيُ تعرِيفاً للفظِ الخلودِ، فقال:

«الخلودُ: هو تَبَرِّي الشَّيْءَ مِنْ اعتراضِ الفسادِ، وبقاوِه على الحالةِ التي هو عليها؛ وكلُّ ما يَبْنَاطُ عنه التَّغييرُ والفسادُ، تصفِّهُ العَرْبُ بالخلودِ، كقولِهم للأثافي: خَوَالِدُ، وذلك لطولِ مَكْتِها، لا لدوامِ بقائِها»<sup>(٥)</sup>.

فعلى هذا نقولُ:

إنَّ كانَ المقصودُ بالخلودِ في هذا الاعتراضِ ما كانَ بالمعنىِ الأولِ: أي انتفاء الموت عن الشَّخْصِ ودوامِ بقائهِ؛ فليسُ في جميعِ أخبارِ الدُّجَالِ ما يُفهم

(١) كما في الجزءِ الثَّالِثِ من برنامِج «اللقاء المفتوح»، وعنوانِ المسألة: «حالِ حديثِ الجَسَاسةِ».

(٢) «التفسير البسيط» لـالواحدِي (٦٩/١٥).

(٣) «المفردات» للرَّاغبِ الأصفهانيِ (ص/ ٢٩١).

ذلك، بل الوارد فيها مقتله على يد المسيح ابن مریم ﷺ بعید نزوله آخر الزَّمان، ثمَّ يعيشُ النَّاس بعدَ موته سُنواتٍ مديدة.

وإن كان المقصود بالخلود معنى اللَّبِثِ الطَّوْبِيلِ الْخَارِجِ عن العادة: فليس في الشَّرِّ ما ينفي ذلك عن أحدٍ إذا ما صَحَّ فيه الخبر؛ والدَّجَالُ كُلُّ أُمْرِه خارقٌ للعادة، وقد علِمَتْ حاله من العَجَبِ، فلا يصِحُّ أنْ يُقَاسَ عَلَى سَائِرِ الأَسْوَاءِ مِنَ البَشَرِ

وعليه نفهمُ أَنَّ نَفْيَ اللَّهِ لِخَلْوَدِ أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فِي قَوْلِهِ: «وَمَا جَعَلْنَا لِلشَّرِّ إِنْ قَاتَكَ الْمُلْكَ أَلَيْنَ مِنْ فَهُمْ لَنْفَلُونَ» [الإِنْذِيرَةُ: ٣٤]، إِنَّمَا هُوَ نَفْيٌ لِلْخَلْوَدِ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، أَيْ نَفْيِ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا مِنْ غَيْرِ مَوْتٍ، أَيْ: أَنَّهُ لَا يَخْلُدُ فِي الدُّنْيَا بَشَرٌ، فَلَا أَنْتَ يَا مُحَمَّدٌ وَلَا هُمْ إِلَّا عُرْضَةٌ لِلْمَوْتِ؛ فَإِنَّمَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَإِنْ مِنَّ أَنْتَ أَيْبَقَنِي هُؤُلَاءِ؟» [٢٢]، ولِذَلِكَ أَعْقَبَتِ الْآيَةُ بِقَوْلِهِ: «كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ» [الإِنْذِيرَةُ: ٣٥].

وَإِنَّ جَوَابَ الْمَعَارِضِ الْخَامِسَ؛ فِي دُعَوَى أَنَّ اسْتِشَاهَادَ النَّبِيِّ ﷺ بِرَجْلِ كَتَابِيٍّ عَلَى مَا كَانَ يَحْدُثُ الْمُسْلِمِينَ بِهِ: حَطٌّ مِنْ شَانِهِ.. إِلَعْ، فَيُقَالُ فِيهِ:

إِنَّ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَكُنْ الْمُبَادرُ ابْتِدَاءً إِلَى إِشْهَادِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ لِمَا كَانَ يَخْبِرُ بِهِ عَنِ الدَّجَالِ، بَلْ تَمِيمُ الدَّارِيِّ هُوَ مَنْ وَقَدْ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ عَفْوًا بِمَا جَرَى لَهُ مَعَ الدَّجَالِ؛ فَلَمَّا أَنْ وَافَقَ مَا كَانَ يَحْدُثُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ، أَعْجَبَهُ ذَلِكُ، فَأَخْبَرَ بِالْقَصَّةِ اسْتِزَادَةً فِي يقِينِ السَّاعِدِينَ، وَتَبَيَّنَ لِإِيمَانِهِمْ؛ وَلِيَسْ مَنْ رَأَى كَمَنْ سَمعَ!

ثُمَّ مَا العِيبُ، وَهَذَا الْقُرْآنُ نَفْسُهُ قَدْ أَمَرَ النَّبِيِّ ﷺ بِإِشْهَادِ أَهْلِ الْكِتَابِ عَلَى صِدْقِ نُبُوَّتِهِ، مَعَ أَنَّ نُبُوَّتَهُ قَدْ شَهَدَ لَهُ بِهَا الْوَحْيُ نَفْسُهُ، فَقَالَ تَعَالَى: «فَقُلْ كَفَنْ يَا أَنَّهُ شَهِيدًا بِنِي وَبِئْتَكُمْ وَمَنْ عِنْدُهُ عِلْمُ الْكِتَابِ» [الْكَوْثَرُ: ٤٣]؛ وَلَكِنْ

(١) وبهذه الآية نهى حاكم المطيري في جملة ما نهى به جواز المكث الطويل للدجال كما يفهم من حديث الجساسة، وبه أنكر الحديث.

(٢) «الكتاف» للزمخري (١١٦/٣)، وانظر «جامع البيان» للطبرى (٢٦٨/١٦).

الغرض إقامة الحجّة على الكافرين، وزيادة يقين المؤمنين، وهذا أمرٌ مطلوب شرعاً.

فإذا كان استشهاد النبي ﷺ لأهل الكتاب جائزًا في خبرٍ كليٍّ متعلقٍ بأصل الأئمة، فكيف لهذا المفترض أن يُنكر استشهاد النبي ﷺ بأحد المسلمين في خبرٍ جزئيٍّ متعلق بخبرٍ فرعيٍّ من أخبار الأئمة؟!  
والله الموفق للحق.